

المؤرخ في ٢٧ أيار/مايو ١٩٨٨ ، وقرار لجنة حقوق الإنسان
١٠/١٩٨٩ المؤرخ في ٢ آذار/مارس ١٩٨٩ بشأن الفقر
المدقع^(٨٥) ،

وإذ تشير أيضاً إلى الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تشiset النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية ، الوارد في مرفق قرارها د- ٣/١٨ المؤرخ في ١ أيار/مايو ١٩٩٠ ، والاستراتيجية الإنثائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنثائي الرابع ، الواردة في مرفق قرارها ١٩٩٩/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، علامة على إعلان باريس الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً^(٨٥) ،
وإذ تدرك نشوء توافق واسع في الآراء بشأن الاستراتيجيات الواجب اتباعها لتحقيق هدف القضاء على الفقر ،
وإذ تدرك أيضاً حدة مشاكل الفقر في البلدان النامية ،

توافق على أن القضاء على الفقر في البلدان النامية هدف ذو أولوية عليا ، ومن ثم تحت الأجهزة والمنظمات والم هيئات ذات الصلة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة على أن تقوم على الفور ، في إطار برامجها وأنشطتها على جميع الصعد ، بصياغة وتنفيذ التدابير والإجراءات الالزمة للقضاء على هذه المشكلة المؤلمة .

المجلسة العامة ٧٦

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

٢١٤/٤٥ - أزمة الديون الدولية والتنمية : تعزيز التعاون الدولي على إيجاد حل دائم لمشاكل الدين الخارجية للبلدان النامية

إن المجتمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارتها ٢٠٢/٤١ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و١٩٨٦/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و١٩٨٧/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و١٩٨٨/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ،

وإذ تشير أيضاً إلى الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تشiset النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية ، الوارد في مرفق قرارها د- ٣/١٨ المؤرخ في ١ أيار/مايو ١٩٩٠ ، والاستراتيجية الإنثائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنثائي الرابع ، الواردة في مرفق قرارها ١٩٩٩/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، إذ تحيط على برنامج العمل للستعينات صالح أقل البلدان نمواً ، الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠^(٨٥) ،

^(٨٥) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٩ ، الملحق رقم ٢ (E/1989/20) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية بشأن نتيجة المفاوضات ، وكذلك بشأن الخطوات المحتمل اتخاذها في المستقبل في ميدان تغير المناخ ؛

١٩ - تدعو المنظمات غير الحكومية ذات الصلة إلى تقديم مساهمات إلى عملية التفاوض ، حسب الاقتضاء ، على أساس أن هذه المنظمات لن يكون لها أي دور تفاوضي أثناء العملية ، ومع مراعاة المقرر ١/١ بشأن مشاركة المنظمات غير الحكومية ، الذي اتخذته اللجنة التحضيرية التابعة لمقرر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية في دورتها الأولى^(٨٦) :

٢٠ - تقدر أن تقول عملية التفاوض بواسطة الموارد الحالية لميزانية الأمم المتحدة ، دون أن يؤثر ذلك تأثيراً سلبياً على أنشطتها المبرمجة ، وبواسطة التبرعات المقدمة إلى صندوق استثنائي ينشأ لهذا الغرض خصيصاً طوال الفترة التي تستغرقها المفاوضات ، ويدبره رئيس الأمانة المخصصة تحت سلطة الأمين العام للأمم المتحدة :

٢١ - تدعو المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والم هيئات الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة ، بما فيها الم هيئات العاملة في مجال التنمية ، إلى تقديم المساهمات المناسبة إلى عملية التفاوض بما في ذلك تمويلها :

٢٢ - تدعو الحكومات ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية وسائر المنظمات المهمة إلى المساهمة بسخاء في الصندوق الاستثنائي :

٢٣ - تطلب إلى رئيس الأمانة المخصصة أن يعد مشروع نظام داخلي لكي تنظر فيه لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها الأولى :

٢٤ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين تقريراً بشأن التقدم المحرز في المفاوضات :

٢٥ - تقدر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والأربعين بنداً بعنوان «حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والقبلة ». .

المجلسة العامة ٧٦

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

٢١٣/٤٥ - التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية

إن المجتمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارتها ١٩٥/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و١٩٨٨/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٧/١٩٨٨

قبل حكومات البلدان الدائنة والمدينة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف والمصارف الخاصة ،

وإذ تشدد على الحاجة إلى التنفيذ العاجل والكامل للالتزامات والسياسات الواردة في الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تشجيع النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية ، ولاسيما الالتزامات والسياسات المتعلقة بمشكلة الديون الخارجية ، وكذلك تنفيذ الأحكام ذات الصلة من الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع ، ومن برنامج العمل للتسعينيات لصالح أقل البلدان نمواً ،

وإذ تسلم بالحاجة إلى مواصلة جميع الأطراف المعنية بذلك جهودها لحل أزمة الديون الحادة ومنع انتشارها والخلولة دون تفاقها ،

وإذ تسلم أيضاً بدور المؤسسات المالية المتعددة الأطراف في معالجة مشاكل الديون التي تواجه البلدان النامية وال الحاجة إلى صون المركز الرفيع لهذه المؤسسات في الأسواق المالية ،

١ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لجهوده الرامية إلى تعزيز التفاهم فيما بين البلدان المدينة والبلدان الدائنة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف بغية الإسهام في إيجاد حل مشاكل الديون الخارجية التي تواجه البلدان النامية ، وتشدد ، في هذا الصدد ، على الحاجة إلى مواصلة جهوده ؛

٢ - تحيط علمًاً بالاهتمام بتقرير الأمين العام^(٨٨) ، وتقرير مثله الشخصي لشؤون الديون^(٨٩) ، فضلاً عن البيان الاستهلاكي الذي أدى به في اللجنة الثانية كل من الأمين العام في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠^(٩٠) ، ومثله الشخصي في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠^(٩١) ؛

٣ - تقر المبادرات والتدابير المتخذة مؤخرًا في سياق استراتيجية الديون الآخذة في التطور بغية المساهمة في إيجاد حل مشاكل الديون ؛

٤ - تقر أيضاً شتى المقترنات المقدمة من البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو من أجل إيجاد حل دائم لمشاكل الديون الخارجية ، وتوجه انتباه المجتمع الدولي إلى تلك المقترنات ؛

٥ - ترحب باستعداد عدد بلدان دائنة لتخفيض و/أو شطب رصيد وخدمة ديون الكثير من البلدان النامية ؛

وإذ تشير كذلك إلى قرارات مجلس التجارة والتنمية ١٦٥ (د١ - ٩) المؤرخ في ١١ آذار/مارس ١٩٧٨^(٤٦) ، و(د٢٢ - ٢١) المؤرخ في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠^(٤٧) ، و(د٣٨ - ٣٥) المؤرخ في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨^(٤٨) ، و(د٣٧ - ٣٦) المؤرخ في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩^(٤٩) ، وإذ تحيط علمًاً بقرار المجلس ٣٨٨ (د٣٧) المؤرخ في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠^(٥٠) ،

وإذ تسلّم بأنه بالنسبة للعديد من البلدان النامية المدينة لا يمكن إيجاد حل مبكر دائم لمشاكل الديون الخارجية بغير أمور منها إحداث تخفيض كبير في رصيد الدين وخدمته ، وترحب ، في ذلك السياق ، باستعداد عدد بلدان دائنة لتخفيض و/أو شطب رصيد أو خدمة الديون الرسمية الثانية المستحقة على العديد من البلدان النامية ،

وإذ تؤكد أن من الضروري للبلدان النامية المدينة مواصلة وتكثيف جهودها الرامية إلى زيادة المدخرات والاستثمارات ، وتخفيض التضخم وزيادة الكفاءة ، آخذة في اعتبارها خصائصها الفردية الذاتية وضعف الطبقات الفقيرة من سكانها ،

وإذ تؤكد أن تدابير تخفيض الديون يلزم أن تكون مصحوبة أيضًا بجهود حثيثة ترمي إلى تحسين البيئة الاقتصادية الدولية من أجل تيسير تشجيع النمو والتنمية في البلدان النامية ،

وإذ تلاحظ مع التقدير التطورات الأخيرة في استراتيجية الديون الآخذة في التطور ،

وإذ تلاحظ أيضًا المقترنات المقدمة من البلدان النامية والمنظمات الإقليمية ، بما في ذلك منظمة الوحدة الأفريقية والمنظمة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ،

وإذ تؤكد الحاجة الملحة إلى تنفيذ المبادرات والتدابير الرامية إلى تخفيض رصيد وخدمة الديون الخارجية تنفيذًا سريعاً واسع النطاق ، وإلى تخفيف عبء الدين ،

وإذ يقللها تدفق الموارد المالية إلى البلدان النامية لأغراض التنمية ، والنقل الصافي الضخم للموارد من العديد من تلك البلدان ، مما يحرمنها من الموارد التي هي في ميسى الحاجة إليها لتحقيق النمو والتنمية ،

وافتئاعًا منها بأن إيجاد حل دائم لمشاكل الديون التي تواجه البلدان النامية ما زال يقتضي المشاركة والتعاون الكاملين من

(٨٦) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والتلاتون ، الملحق رقم ١٥ (A/35/15) ، المجلد الثاني ، المرفق الأول .

(٨٧) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ١٥ (A/43/15) ، المجلد الثاني ، الفرع الثاني - ألف .

. A/45/656 (٨٨)

(٨٩) A/45/380 و A/Corr. I ، المرفق .

(٩٠) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ، اللجنة الثانية ، الجلسة ٢٦ ، والتوصيب .

(٩١) المرجع نفسه ، الجلسة ٢٠ ، والتوصيب .

- ٦ - تؤكد الحاجة الملحة إلى تنفيذ المبادرات الأخيرة وتعزيزها على أوسع نطاق وبأسرع ما يمكن والأخذ بها أساساً للتطوير؛
- ٧ - تسلّم بأن المديونية الخارجية لكثير من البلدان النامية تعوق نموها الاقتصادي وتنميتها، مما يشكل تهديداً لاستقرارها الاقتصادي والاجتماعي والسياسي؛
- ٨ - تؤكد، لذلك، الحاجة إلى مواصلة العمل عن طريق الحوار وتقاسم المسؤولية، خلال السنوات الأولى للعقد الحالي، على إيجاد حل مشكلة ديون البلدان النامية دائم وعادل ومتافق عليه بصورة متباينة ووجه نحو النمو والتنمية، مع مراعاة ظروفها الخاصة، بما في ذلك البلدان التي تكون ديونها مستحقة أساساً لدائنين رسميين أو لمؤسسات متعددة الأطراف؛
- ٩ - تدرك أن النمو الاقتصادي والتنمية للبلدان النامية أساساً لتوسيع الموارد اللازمة لتمكنها من خدمة ديونها؛
- ١٠ - تدرك أيضاً أن هناك ترابطًا وثيقاً بين مشكلة الدين الخارجية للبلدان النامية والبيئة الاقتصادية العالمية، التي تحتاج إلى تحسين بصورة ملحوظة عن طريق اعتهاد جميع البلدان، وفقاً لقدرة كل منها وتأثيره على الاقتصاد العالمي، لخليط مناسب من السياسات المالية والنقدية والتجارية؛
- ١١ - تدرك كذلك أنه ينبغي للبلدان المدينة مواصلة بذل جهودها لتحقيق الكفاءة والعودة إلى طريق النمو المطرد باتباع سياسات اقتصادية وطنية ملائمة؛
- ١٢ - تحيب علماً بالجهود الجارى بذها للتصدى لمشاكل المديونية التي تواجه أهل البلدان نمواً، وتؤكد الحاجة إلى تكثيف هذه الجهود للتوصل إلى حل فعال لمشكلة المديونية الخارجية لتلك البلدان؛
- ١٣ - ترحب بالخطوات المتخذة لإعفاء البلدان ذات الدخل المنخفض من ديون المساعدة الإنمائية الرسمية أو تخفيضها، وتحث على اتخاذ المزيد من الإجراءات المناسبة في هذا الشأن ولا سيما في البلدان الواقعة في أفريقيا؛
- ١٤ - تؤكد أنه ينبغي تنفيذ تدابير لتخفيض رصيد وخدمة الدين الرسمي، مع مراعاة الحاجة إلى استفادة البلدان المدينة من تدفقات مالية جديدة متزايدة، وبوجه خاص من المساعدة الإنمائية الرسمية؛
- ١٥ - تدعى المؤسسات المالية المتعددة الأطراف إلى مواصلة تقديم الدعم لخطط تخفيض الدين وخدمة الدين، مع التحلي بالمرنة الضرورية في إطار مبادرتها التوجيهية المستقرة، وتحث على إيلاء الاهتمام العادل لمواصلة العمل على حل موجه نحو النمو لمشاكل البلدان النامية التي تعاني مشكلات خطيرة في خدمة الدين،

(ز) أن يُستعاض عن اعتهاد وتوقيع الوثيقة الخاتمة للمؤتمر باعتماد تقرير إجرائي للمؤتمر؛

٣ - تحت الدول الأعضاء على النظر في زيادة تبرعاتها المالية لأنشطة الأمم المتحدة الإنمائية.

الجلسة العامة ٧٦

٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠

٢١٦/٤٥ - السكان والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٠/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩، الذي طلب فيه إلى المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن تقوم، بصفة خاصة، بدراسة الآثار المترتبة في البرامج السكانية على إعلان أمستردام بشأن توفير حياة أفضل للأجيال المقبلة الذي اعتمدته المحفل الدولي المعنى بالسكان في القرن الحادي والعشرين، المعقوف في أمستردام في الفترة من ٦ إلى ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٩^(٩٣)، وزيادة تحليل الاحتياجات من الموارد الازمة للمساعدة الدولية في مجال السكان، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين، وذلك عن طريق مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمجلس الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ تحيط علماً بمقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٣٥/٩٠ المؤرخ في ٢٠ حزيران / يونيو ١٩٩٠ بشأن صندوق الأمم المتحدة للسكان^(٩٤)،

وإذ تحيط علماً أيضاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٠/٨٢ المؤرخ في ٢٧ تموز / يوليه ١٩٩٠،

وإذ تلاحظ أن تقرير صندوق الأمم المتحدة للسكان المعون «حالة السكان في العالم»، ١٩٩٠، أكد أن نمو السكان وتوزيعهم مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بالمسائل البيئية والإنسانية،

وإذ تعيد تأكيد مبادئ وأهداف خطة العمل العالمية للسكان^(٩٥) التي أكدت ووسيط في المؤتمر الدولي المعنى بالسكان^(٩٦)،

^(٩٣) A/C.2/44/6 . المرفق.

^(٩٤) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٠، الملحق رقم ٩ (E/1990/29)، المرفق الأول.

^(٩٥) انظر: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة العالمي المعنى بالسكان، بوخارست، ١٩ - ٣٠ آب / أغسطس ١٩٧٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع ٣.75.XIII. E.)، الفصل الأول.

^(٩٦) انظر: تقرير المؤتمر الدولي المعنى بالسكان، مكسيكو، ٦ - ١٤ آب / أغسطس ١٩٨٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.84.XIII.8 والتصويب).

٢٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين عن تنفيذ هذا القرار.

المجلس العام ٧٦

٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠

٢١٥/٤٥ - مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد أهمية مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن الترتيبات الإدارية المقبلة للمؤتمر^(٩٧)،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٠٨/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ وإذ تحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٠/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٧ تموز / يوليه ١٩٩٠،

١ - تقرر أنه ينبغي أن يظل مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنسانية الفرصة الرئيسية للدول الأعضاء وغيرها لإعلان تبرعاتها للأنشطة الأمم المتحدة الإنمائية، وأنه ينبغي أن يظل يعقد في مطلع تشرين الثاني / نوفمبر، وأن يبقى شكله الأساسي على حاله دون تغيير؛

٢ - تقرر أيضاً:

(أ) أن يقتصر المؤتمر على جلستي عمل اثنين:

(ب) أن يظل الأمين العام هو الذي يفتح المؤتمر؛

(ج) أن يزداد استخدام التبرعات المكتوبة، وأن تناح للوفود فرصة الإعلان عن تبرعاتها كتابة قبل انعقاد المؤتمر، وأن يعم إعلان التبرعات هذا أثناء المؤتمر؛

(د) أن تحدد مدة الكلمات التي يدللي بها المشتركون في المؤتمر، كقاعدة عامة، بخمس دقائق لكل كلمة؛

(هـ) أن توضع قائمة متكلمين باسماء الدول الأعضاء وغيرها من الراغبين في الكلام، وألا يدللي بأي بيان آخر سوى بيان استهلالي وختامي يدللي بهما رئيس المؤتمر، إن أراد، وبيانات خاتمية قصيرة يدللي بها الرؤساء التنفيذيون لبرامج وصناديق الأمم المتحدة أو ممثلوهم؛

(و) أن تعلن الوفود التي ليست في مركز يتيح لها الجزم بما سقدمه من تبرعات عن تبرعاتها في أقرب فرصة ممكنة؛